

Distr.: Limited
25 August 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
الاجتماع الخامس
فيينا، ٢٥ و٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١

مشروع التقرير

إضافة

ثالثاً - تنفيذ قرار مؤتمر الدول الأطراف ٣/٣ وتوصيات الفريق العامل

- ١ - افتتح الرئيس النظر في البند ٢ من جدول الأعمال. وعرض ممثل عن الأمانة الوثيقة CAC/COSP/WG.2/2011/2 بشأن حالة تنفيذ توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات ومؤتمر الدول الأطراف، مسلطاً الضوء على التقدم المحرز والتطورات الرئيسية في هذا الشأن. وفي مجال اكتساب المعارف التراكمية، أكد أهمية مستودع الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصد معرفي في مجال مكافحة الفساد ("تراك") والمكتبة القانونية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهما أداتان بالإنترنت تجمعان وتنظمان تنظيمًا منهجياً وتنشران المعارف القانونية عن مكافحة الفساد واسترداد الموجودات، وتناول الممثل بالتفصيل منشورات المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار") وعمليات صوغها وتعميمها. كما أشار إلى جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تنفيذ توصيات الفريق العامل بالقيام بعملية تجميع تحليلية لحالات استرداد الموجودات ودراسة جدوى إعداد أحكام قانونية نموذجية متصلة باسترداد الموجودات.
- ٢ - وفيما يتعلق بالتوصيات الرامية إلى بناء الثقة، أشار ممثل الأمانة إلى قاعدة بيانات جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات التي أعدتها الأمانة والانتهااء من إعداد قائمة شاملة



بالسلطات المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة التي عيّنتها الدول الأطراف. وعرض الممثل جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة التي يبذلها بغية الانخراط في العمل مع القطاع الخاص على مكافحة الفساد وتشجيعه على الالتزام بمكافحته. وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات، أشار الممثل إلى أشكال التعاون التقني والتدريب التي توفرها الأمانة ومبادرة "ستار". كما أشار إلى النهج الجديد في أنشطة التدريب الذي سوف تتبعه مبادرة "ستار" في المستقبل، والذي سوف يعطي الأولوية لتلبية الاحتياجات من المساعدة فيما يتعلق بحالات محدّدة لاسترداد الموجودات.

٣- وعلق المتكلمون، في المناقشة التي تلت ذلك، أهمية كبيرة على تطوير المعارف القانونية والمنتجات ذات الصلة وأعربوا عن اهتمامهم البالغ بذلك وأكدوا الأثر الإيجابي لتلك المعارف والمنتجات في تكوين خلفية قانونية مشتركة للممارسين. ورحب المتكلمون بإشراك طائفة واسعة من الخبراء من نظم قانونية مختلفة في إعداد المنتجات المعرفية وأكدوا أهمية ضمان استمرار هذه الممارسة في المستقبل. واقترح أحد المتكلمين كذلك استشارة الفريق العامل بشأن الخطط والبحوث المضطلع بها بشأن إعداد المنتجات المعرفية المقبلة.

٤- وأعرب المتكلمون عن اهتمامهم البالغ بالدراسة التحليلية المتوخاة لحالات استرداد الموجودات وأبدوا تأييدا كبيرا لها وأشاروا إلى أن هذه الدراسة ينبغي أن تتضمن أيضا بيانات عن المحاولات غير الناجحة لاسترداد عائدات الفساد والمشاكل التي تواجه تنفيذ عمليات استرداد الموجودات وأطر المساعدة القانونية المتبادلة، ولا سيما الفصل الخامس من الاتفاقية.

٥- وفيما يتعلق بإعداد أحكام قانونية نموذجية، أكد المتكلمون الحاجة إلى مراعاة تنوع النظم القانونية للدول التي يمكن أن تستخدم هذه الأداة.

٦- وشدد عدد متكلمين على أهمية بناء الثقة بين الدول التي تطلب استرداد الموجودات والدول المتلقية للطلبات على غرار ما أكدّه الفريق العامل في مداولاته السابقة. وقد برزت هذه المسألة إلى المقدّمة بفعل الأحداث الأخيرة التي زادت من طلبات استرداد الموجودات المتصلة بحالات فساد، وأعرب بعض المتكلمين عن خيبة الأمل إزاء الانخفاض النسبي لمستوى التعاون الذي حظوا به. فالإرادة السياسية لم تتبع دائما بأفعال تجسّدها تماما، وفي بعض الحالات، لقيت الطلبات رفضا صريحا دون أن تخضع لمزيد من البحث. ورئي في هذا السياق أن التقدم المحرز في تنفيذ أحكام استرداد الموجودات المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد محدود، ومرجع هذا في المقام الأول نقص الثقة بين الدول. وأكد المتكلمون أن التلکؤ في التعاون والاستجابة لطلبات استرداد الموجودات عمل لا يتفق مع الالتزامات التي تعهّدت بها الدول عند الموافقة على نص اتفاقية مكافحة الفساد.

٧- وسلّط بعض المتكلّمين الضوء على أهمية إشراك القطاع الخاص، ولا سيما المؤسسات المالية، في الجهود الشاملة الرامية إلى توثيق التعاون والتوصل بصورة فعّالة إلى استرداد الموجودات، ورحّبوا بجهود الأمانة المبذولة في سبيل تحقيق هذا الهدف.

٨- ورحّب عدّة متكلّمين بإنشاء قاعدة بيانات لجهات الوصل والسلطات المركزية في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، باعتبارها وسيلة لتشجيع وتعزيز الاتصال المباشر فيما بين المسؤولين في الدول الطالبة والدول المتلقية للطلبات. واعتبرت أهمية الاتصالات غير الرسمية بين النظراء قبل تقديم الطلبات الرسمية عنصرا حاسما في نجاح التعاون على استرداد الموجودات.

٩- وأعرب عن التقدير البالغ لعمل مبادرة "ستار". وبصورة أكثر تحديدا، أطرى أحد المتكلّمين على جهود مبادرة "ستار" ومساهماتها في المضي قدماً بمجدول العمل على استرداد الموجودات. وأكد متكلم آخر أنّ المساعدة التقنية المقدّمة في إطار مبادرة "ستار" كثيرة الفائدة، من حيث تعزيز المهارات وتبادل الخبرات على السواء. غير أنّ المتكلّمين أكّدوا أهمية تنويع الأنشطة في إطار العمل على تحقيق الهدف الرامي إلى الترويج للتنفيذ الكامل للفصل الخامس من الاتفاقية، ولا سيما بالنظر إلى تعقّد الفصل المذكور والحاجة إلى أدوات إضافية توجّهياً لاستعراض تنفيذه. وأبرزت أهمية ضمان الاستجابة لطلبات المساعدة التقنية.

١٠- وأكد أمين مؤتمر الدول الأطراف أهمية الشراكة القائمة بين البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار مبادرة "ستار" وعلى محصّلتها الإيجابية. وأشار كذلك إلى أنّ هذه الشراكة جاءت استجابة للولايات النابعة من الاتفاقية ومؤتمر الدول الأطراف وأنها تمثل لها امتثالا صارما، وأنها تتيح العمل بكفاءة وتسمح بالاستخدام الأمثل للموارد المحدودة وتعزيز الخبرة الفنية.

١١- وعرضت ممثلة عن مبادرة "ستار" استعراضا عاما للنتائج الأولية لدراسة عن الإثراء غير المشروع. وأشارت الممثلة إلى أنّ البحث أظهر أنّ عدد البلدان التي سنّت أحكاما تشريعية بشأن الإثراء غير المشروع لا يكاد يتجاوز الأربعين، وأنّ عدد البلدان التي تلاحق قضائيا بالفعل المتورّطين في عمليات الإثراء غير المشروع أقلّ حتى من ذلك. وقد تبين أيضا أنّ البلدان تعاني في كثير من الأحيان من نقص المهارات والموارد اللازمة للتحقيق في عمليات الإثراء غير المشروع وملاحقة المتورّطين فيها قضائيا. ووجدت الدراسة أنّ جميع البلدان تعالج استرداد الموجودات في أحكامها التشريعية الخاصة بالإثراء غير المشروع، وأنّ هناك ما يدلّ على تنفيذ المصادرة بعد صدور أحكام الإدانة. وتشير الاستنتاجات الأولية للدراسة إلى أنّ

هذه العملية لا تنتهك الأصول القانونية ولا حقوق الإنسان وأن المسألة ينبغي أن تقيّم تقييماً كلياً، مع النظر أيضاً في نظام العدالة الجنائية في البلد. ووُزعت الدراسة على الفريق مع طلب تقديم تعليقات واقتراحات بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

١٢- وأكد ممثل عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان العواقب الوخيمة للفساد، بما فيه الإثراء غير المشروع، على حقوق الإنسان. وأشار إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٧ الذي كلّف المفوضية بتوسيع نطاق عملها في هذا الشأن، وأشار إلى أن المفوضية تعكف على إعداد دراسات تعالج الآثار السلبية للفساد على حقوق الإنسان. وأقرّ بمساهمة المفوضية في الدراسة المتعلقة بالإثراء غير المشروع التي أعدت في إطار مبادرة "ستار" مؤكّداً من جديد استعدادها لمساعدة البلدان، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي ومبادرة "ستار". ورأى أحد المتكلّمين أثناء مناقشة المسألة أن إنشاء محكمة دولية لقضايا الفساد أمر يمكن تصوره في ضوء العواقب الوخيمة للفساد من وجهة نظر حقوق الإنسان.

١٣- ورحب المتكلّمون بقيام مبادرة "ستار" بإعداد الدراسة الخاصة بالإثراء غير المشروع وفق التكاليف الصادر من الفريق العامل. وأكد عدّة متكلّمين أن بلدانهم اعتمدت تدابير قانونية وتدابير أخرى للتمكّن من تجريم الإثراء غير المشروع ومصادرة الموجودات ذات الصلة وتوثيق التعاون الدولي في هذا الشأن. ورئي أن المقارنة بين إقرارات الذمة المالية التي يبين فيها كبار الموظفين العموميين ما لديهم من موجودات ودخلهم الحقيقي قد تسمح للبلد بمصادرة الموجودات غير المشروعة. وأكد عدّة متكلّمين على أن التمكين من مصادرة الموجودات دون حكم إدانة من شأنه أن يحل في بعض الحالات عدة مسائل تنشأ من هذه العملية.

١٤- وأبلغ متكلّمان عن سنّ تشريعات بشأن الإثراء غير المشروع في ولاياتهم القضائية وطلباً أن تؤخذ بعين الاعتبار في الدراسة. وأبرز أحد الوفود أن جريمة الإثراء غير المشروعة المنصوص عليها في بلده يعاقب عليها بغرامة.